

السؤال

يعمد كثير من أقارب الميت وأصحابه إلى تقبيله ، فهل وردت في هذا سنة وهل لزوجته تقبيله أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

دلت السنة الصحيحة على جواز تقبيل الميت بعد الوفاة ، سواء كانوا من أقاربه أو من غيرهم ، فيجوز للرجال أن يقبلوا الرجل الميت ، ويجوز للنساء أن يقبلن المرأة الميتة ، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم : (قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي..) رواه أبو داود (3163) وصححه الألباني في صحيح أبي داود . وعن عائشة رضي الله عنها : (أن أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه قَبَّلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ مَوْتِهِ) رواه البخاري (4457) .

قال النووي رحمه الله : "يجوز لأهل الميت وأصدقائه تقبيل وجهه ، ثبتت فيه الأحاديث" انتهى من "شرح المذهب" (5/111) . وقال الحافظ رحمه الله : "فيه جواز تقبيل الميت ... انتهى . قال الشوكاني رحمه الله : ؛ لأنه لم ينقل أنه أنكر أحد من الصحابة على أبي بكر ، فكان إجماعاً" انتهى . وكذلك لا حرج على المرأة أن تقبل زوجها بعد الوفاة .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : "لا بأس بتقبيل الميت إذا قبله أحد محارمه من النساء ، أو قبله أحد من الرجال ، كما فعل أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم" انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/102) . والله أعلم